

Distr.
LIMITED

A/C.2/34/L.84
28 November 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمتم المتعلة

الجمعية العامية

الدورة الرابعة والثلاثون اللجنة الثانية البند 7 م من جدول الأعمال

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

الهند: مسروع قسرار *

المنساوضات التجاريسة المتعددة الأطراف

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراريها ٢٠١١ (د له ٢٠٠ و ٣٢٠٢ (د له ٢٠٠) المؤرخين في ١ أيسار/ مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد، وقرارها ٢٨١١ (د ٣٩٠) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقدوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (دل ٣٠) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ،

وان تضعفى اعتبارها أن اعلان طوكيو لهام ١٩٧٣ (١) دعا الى عقد جولة طوكيه وخاصة للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وحدد اطار المهادئ والأهداف الناظمة للمفاوضات ، وخاصة الأهداف والالتزامات لصالح البلدان النامية ، لاسيما تلك التي تتعلق بمبدأ عدم المعاملة بالمثل في العلاقات التجارية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ومنح البلدان النامية معاملة خاصة وتفاضلية وتوفير مزايا اضافية للتجارة الدولية للبلدان النامية ، والابقاء على نظام الأفضليات المعمم وتحسينه ،

^{*} يقدم وفد الهند مشروع القرار هذا باسم الدول الأعنما عني الأمم المتحدة التيي هي أعنما في مجموعة السبعة والسبعين .

⁽١) أنظر "الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة "، الصكوك الأساسية ووثائق مختارة ، الطحق العشرون (رقم المبيع: ١٩٥-١٩٦٤) ، الصفحة ١٩٠٠

واذ تنع في اعتبارها الجزّ الرابع المعدل من الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركيسة والتجارة الذي ينص، في جملة أمور، على أنه ينبفي للبلدان المتقدمة النمو ألا تنستار المعاملة بالمثل في علاقاتها التجارية مع البلدان النامية،

وان تشير أيضا الى قرارها ١٩٩/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ ، المدى كررت فيه الاعزاب ، في جملة أمور ، عن الحاجة الى مواصلة الجهود الرامية الى اصلاح الاتفلساق العام بشأن التمريفات الجمركية والتجارة ونظام التجارة الدولي وفقا للمبادئ القانية بمنح البلدان النامية معاملة خاصة وتفاخلية ،

وان تشير كذلك الى مقرر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٣٢ (د - ه) الذى يرجو من مجلس التجارة والتنمية اجراء تقييم شامل للمفاونيات التجارية المتعددة الأطراف ،

وان تأسف لأنه ، خلافا لما تعهدت به البلدان المتقدمة النمو من التزامات في اعسلان طوكيو ، لم تسبذل أية محاولة حقيقية لمنح البلدان النامية معاملة خاصة وتفاخلية وتوفير مزايا انمافية لها في جميع مجالات التفاوض في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ،

وان تلاحظ أن مجلس التجارة والتنمية قرر ، في دورته التاسعة عشرة ، اجراء تقييم شامل لنتائج المغاونات التجارية المتعددة الأطراف (٢) ،

- ١ تحيط علما بمذكرة الأمين العام التي يحيل فيها تقرير الأمين العام لمؤتمر الأسم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن المفاونات التجارية المتعددة الأطراف (٣) ؛
- ٢ تحيط علما أينا بتقرير المدير العام لمجموعة الاتفاق العام بشأن التعريف الجمركية والتجارة عن المفاونات التجارية المتعددة الأطراف (٤) ؛
- ٣ ـ تلاحظ مع بالغ القلق أن البلدان المتقدمة النمو، التي هي أطراف متعاقدة فــي الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، لم تراع مراعاة تامة ، في جميع مجالات التفاوض في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ، مالح واهتمامات البلدان النامية ، وغامة أقـــل البلدان نموا ؛
- ٤ ـــ تلاحظ بقلق خاص أن المفاونات الرامية الى ايجاد اطار قانوني محسن لتسيير دفة التجارة الدولية يكون أكثر استجابة لاحتياجات ومطامح البلدان النامية قد أسفرت عن نتائيج مخيبة للامال ؛

⁽٢) أنظر مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٠١ (د ــ ١٩) ٠

[·] A/34/443 (°)

⁽٤) الاثفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، جولة طوكيو للمفاونات التجارية المتعددة الأطراف : تقرير المدير السعام لمجموعة غات (رقم المبيع :3-GATT/1979) .

ه ـ تؤكد وجوب حماية ممالح وحقوق البلدان النامية والحفاظ عليها بصورة تامة فـــي عماية تنفيذ نتائج المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ؛

٦ ــ تحث على الاسراع بالانتها من المفاوضات حول مدونة الضمانات وذلك لتحقيق قدر أكبر من الانضباط وتوفير قواعد منصفة وغير تمييزيه لاستخدام تدابير الضمانات ، بغية المساهمسة أكبر من الانضباط وتوفير قواعد منصفة وغير تمييزيه للبلدان النامية وتمكين هذه البلدان من المشاركة عسلى أساس منصف في النتائج التي تتمخض عنها المفاونهات المتعددة الأطراف ؛

٧ ـــ تكرر الاعراب عن الحاجة الى اجراء مفاوضات على أساس منتظم من أجل ازالـــة القيود الكمية وغيرها من الحواجز غير الجمركية والجمركية التي تعترض سبيل بما درات البلدان النامية والى أن تتحقق الأهداف والالتزامات الواردة في اعلان طوكيو ومنها ، في جملة أمور ، خرورة منــح والى أن تتحقق الأهداف والالتزامات البلدان النامية والاعتراف بمراحة بمبدأ عدم المعاملة بالمثل ؛

٨ ترجو من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) أن يعد، تحسيا مع مقرر الأونكتاد ١٣٢ (د ـ ٥)، تقريرا شاملا عن نتائج المفاونهات التجارية المتعسسددة الأطراف، في نمو الأهداف والالتزامات الواردة في اعلان طوكيو، مع التركيز خاممة على القطاعات التي لم تستجب النتائج التي تحققت فيها استجابة تامة لمصالح واهتمامات البلدان النامية، وذلك لتقديمه الى مجلس التجارة والتنمية في دورته العشرين قصد اجرا تقييم شامل، لهذه المفاونمات وبفية تحديد سبل العمل الممكنة لبلوغ الأهداف التي تسعى البلدان النامية الى تحقيقها في هسسنده المفاونمات ؛

9 - توصي بتوفير الاعتمادات اللازمة لتمكين الأونكتاد من تقديم ما يلزم من المساعدات التقنية بفية مساعدة البلدان النامية على أن تستفيد استفادة تامة من نتائج المفاونات التجاريسة المتعددة الأطراف ومن مواصلة اجراء هذه المفاوضات بفعالية بناء على طلب هذه البلدان ، وفسي مذا الشأن تدعو برنامج الأمم المتسعدة الانمائي الى أن ينظر بعين التأييد لطلبات المحمول على مساعدات في هذا الميدان ، بما في ذلك المشاريم الاقليمية والأقاليمية .
